(505) إليك " يعني النصارى، لانهم لايستحلون أموال من خالفهم، وعنى بقوله: " ومنهم من إن تأمنه بدينار " اليهود لانهم يستحلون مال كل من خالفهم في حل السبت. وعلى هذا يسقط سؤال من يقول أي فائدة في ذكر ذلك، لان من المعلوم في كل حال من كل أمة أن فيها من يؤدي الامانة وفيها من لايؤديها، فلا فائدة في ذلك؟ فان هذا ميز بين الفريقين. ومن قال بالاول يمكنه أن يقول فائدة الاية القطع على أن فيهم هؤلاء، وهؤلاء وسائر الناس يجوز أن لايكون فيهم إلا أحد الفريقين، فلذلك فائدة بينة. ويمكن أيضا أن تكون الفائدة أن هؤلاء لايؤدون الامانة لاستحلالهم ذلك بقوله: " ذلك بأنهم قالوا ليس علينا في الاميين سبيل " وسائر الفرق وإن كان منهم من لا يؤدي الامانة، لانعلم أنه يستحلها وذلك فائدة. قوله تعالى: (بلى من أوفى بعهده واتقى فان ا يحب المتقين) (76) آية. الهاء في قوله: " بعهده " يحتمل أن تكون عائدة على اسم ا في قوله: " ويقولون على ا الكذب " ويحتمل أن تكون عائدة على (من) في قوله: " بلى من أوفى بعهده " لان العهد يضاف إلى الفاعل، والمفعول. تقول هذا عهد فلان الذي عهد إليه به، وهذا عهد فلان الذي عهده إلى غيره. ووفى وأوفى لغتان، فأهل الحجاز يقولون أوفيت وأهل نجد يقولون وفيت. وقوله: " بلى " يحتمل معنيين: أحدهما - الاضراب عن الاول على وجه الانكار للاول وعلى هذا الوجه " من أوفى بعهده " تكون مكتفية، نحو قولك: ما قدم فلان، فتقول بلى أي بلى قد قدم. وقال الزجاج: بلى ههنا وقف تام لانهم لما قالوا " ليس علينا في الاميين سبيل " قيل " بلى " أي بلى عليهم سبيل. والثاني - الاضراب عن الاول والاعتماد على البيان الثاني وعلى هذا الوجه